[173] أشتريه من الرجل الذي لعلي لا أثق به فيبيعني على أنها ذكية أبيعها على ذلك ؟ فقال: إن كنت لا تثق به فلا تبعها على أنها ذكية إلا أن تقول: قد قيل لي: إنها ذكية. (22280) 3 - وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي القاسم الصيقل قال: كتبت إليه قوائم السيوف التي تسمى السفن أتخذها من جلود السمك فهل يجوز العمل بها ولسنا نأكل لحومها ؟ قال: فكتب: لا بأس. ورواه الكليني عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد (1) عن محمد بن عيسى، عن أبي القاسم مثله (2). (22281) 4 - وبإسناده عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن أبي القاسم الصيقل وولده قال: كتبوا إلى الرجل عليه السلام: جعلنا ا فداك إنا قوم نعمل السيوف ليست لنا معيشة ولا تجارة غيرها ونحن مضطرون إليها، وإنما علاجنا جلود الميتة والبغال والحمير الاهلية لا يجوز في أعمالنا غيرها، فيحل لنا عملها وشراؤها وبيعها ومسها بأيدينا وثيابنا، ونحن نصلي في ثيابنا، ونحن محتاجون إلى جوابك في هذه المسألة يا سيدنا لضرورتنا ؟ فكتب: اجعل ثوبا للصلاة. وكتب إليه: جعلت فداك وقوائم السيوف التي تسمى السفن نتخذها من جلود السمك، فهل يجوز لي العمل بها ولسنا نأكل لحومها ؟ فكتب عليه السلام: لا بأس

3 - التهذيب 7: 135 / 596. (1) في نسخة: أحمد بن محمد (هامش المخطوط) وكذلك الكافي.
(2) الكافي 5: 227 / 10. 4 - التهذيب 6: 376 / 1100. (*)